



دعوى "صحة البصمة/التوقيع" في القانون السوري



◀ تضمن دعوى صحة التوقيع (البصمة) حماية العقد من أي محاولات لإنكار التوقيع مما يوفر أماناً قانونياً للأطراف المتعاقدة



دعوى "صحة البصمة/التوقيع" في القانون السوري

تضمن دعوى صحة التوقيع (البصمة) حماية العقد من أي محاولات لإنكار التوقيع مما يوفر أماناً قانونياً للأطراف المتعاقدة

خلال السنوات الأخيرة أبرمت العديد من "العقود العرفية" في سوريا التي حالت ظروف النزاع في سوريا من توثيقها في المحكمة، إذ حالت المخاوف الأمنية دون مراجعة كثريين للدوائر الحكومية، ولا سيما من كانوا مطلوبين للسلطات السابقة أو مهددين باملالحة، إلى جانب ذلك، خرجت مساحات واسعة من الأراضي عن سيطرة الحكومة السورية السابقة في فترات مختلفة، ما أدى إلى غياب محاكم فاعلة يمكنها اصدار أحكام قضائية، كما أن كثيراً من السوريين نزحوا داخلياً أو هاجروا إلى خارج البلاد، الأمر الذي جعل مراجعة المحاكم أمراً متعدراً أو شديد الصعوبة.

ونتيجة لذلك، بقيت آلاف العقود المتداولة بين الناس مجرد أوراق عرفية غير مثبتة بأحكام قضائية، ما يعرض أصحابها لمخاطر انكار التوقيع أو البصمة وبالتالي احتمالية ضياع الحقوق عند وفاة أحد الأطراف أو سفره أو فقده أو إنكار الورثة.

يعُد التوقيع (البصمة) وسيلة لإثبات الرضا ونسبة التصرف إلى صاحبه، وله حجية في إثبات العقود العرفية، ولكن قد يخشى أحد أطراف العقد من أن ينكر الطرف الآخر أو ورثته توقيعه أو بصمته على العقد مستقبلاً، لذلك قد أجاز المشرع السوري له رفع دعوى وقائية تسمى دعوى صحة البصمة أو التوقيع.

ويمكن تعريف دعوى صحة التوقيع بأنها: دعوى قضائية تحفظية، يرفعها أحد أطراف العقد أمام المحكمة المختصة بهدف إثبات صحة توقيع الطرف الآخر، أو بصمته على عقد أو مستند معين، والهدف من هذه الدعوى التأكيد فقط من صحة التوقيع لتجنب إنكاره مستقبلاً سواء من الطرف الآخر أو من ورثته أو الطعن عليه بالتزوير، دون التطرق إلى موضوع العقد ذاته من حيث الصحة أو البطلان.

على سبيل المثال عندما ينظر القاضي في دعوى صحة التوقيع المرفوعة بشأن عقد بيع فهو هنا لا ينظر إلى مضمون العقد من حيث صحة الملكية أو إثبات الملكية. ولكنه يتتأكد فقط ويثبت أن الطرف المدعي عليه قد وقع بالفعل على هذا العقد أم لا. أي أن الدعوى لا تبحث في مضمون العقد ولا تنقل الملكية.

أهمية دعوى صحة التوقيع/البصمة:

1. **تمنح العقد صفة الرسمية:** بعد صدور الحكم في الدعوى، يتم ختم العقد بختم المحكمة، مما يمنحه درجة من الرسمية وتاريخ ثابت وحجية بين الأطراف وبوجهة الغير¹ ويقصد بالغير من لم يكن ممثلاً في السند وأل إليه الحق من أحد طيف السند كالوريث الذي يرث حصة شائعة من التركة ويصبح ممثلاً في جميع العقود التي أبرمها مؤرثه، ففي حال كان هناك خوف من وفاة أحد أطراف العقد من الأفضل الحصول على حكم بصحة التوقيع والبصمة لتجنيب البائع / المشتري الدخول في خصومة قضائية مع الورثة لاحقاً في حال انكارهم للبصمة أو التوقيع على العقد.

2. **تمنع الطرف المتعاقد الآخر من الطعن في صحة توقيعه أو انكاره:** بمجرد صدور الحكم واكتسابه الدرجة القطعية لن يكون بإمكان المدعي عليه إنكار التوقيع على العقد أو الطعن بالتزوير، مما يضمن عدم تراجعه عن التزاماته ويعن المتعاقدين شعوراً بالأمان القانوني.

الطبيعة القانونية وقواعد الاختصاص القضائي لهذه الدعوى:

¹ المادة 11 من قانون البيانات السوري.

دعوى صحة التوقيع هي دعوى مدنية شخصية فهي تستهدف البصمة أو التوقيع وليس العقار موضوع العقد، وبالتالي فهي لا تحتاج لوضع إشارة الدعوى على صحيفة العقار، علماً أن دعوى صحة التوقيع لا تقتصر على عقد البيع، بل يمكن رفعها لكافة أنواع العقود والاتفاقات (عقود البيع وعقود الهبة وعقود القسمة وعقود الشراكة وعقود الإيجار وعقود العمل ... إلخ)، وينعقد الاختصاص فيها للمحكمة التي يقع في دائتها موطن المدعي عليه²، وهي تتبع قواعد الاختصاص القيمي ويعود الاختصاص بها إلى محكمة الصلح المدني أو البداية المدنية بعأ لقيمة العقد موضوع الدعوى.³

وتنسند دعوى صحة التوقيع إلى المادة 39 من قانون البيانات قد أجازت ملن بيده ورقة أو سند عادي أن يختص من ينسب إليه السند أو الورقة ليقر بأنه بخطه أو بتوقيعه أو بختمه أو ببصمة إصبعه ولو كان الالتزام الوارد فيه غير مستحق الأداء، ويكون ذلك بدعوى أصلية. كسندا الأمانة بين دائن ومدين حيث يجوز لأحد طرف العقد أن يرفع دعوى صحة توقيع حتى ولو لم يكن قد حل أجل الدين بعد.

كيفية الحكم في الدعوى:

1. في حالة حضور الخصم: إذا حضر الطرف الآخر الجلسة وأقر بصحة التوقيع أو البصمة أو إذا حضر محاميه بموجب سند توكيل أصولي وأقر بذلك يحكم القاضي بصحة التوقيع أو البصمة.⁴
2. في حالة غياب الخصم: يتم إخبار الخصم مرة أخرى بموعيد الجلسة وإذا تغيب عن الحضور للمرة الثانية يصدر القاضي حكمًا بصحة التوقيع أو البصمة.⁵
3. في حال حضور الخصم وانكاره التوقيع أو البصمة: تعين المحكمة خبيراً ليتحقق من صحة البصمة أو التوقيع تحت اشراف قاضي وذلك بمتابقتها مع بصمة وتوقيع المدعي عليه على الأسناد الرسمية أو بالتوقيع الذي يكتب أمام القاضي او البصمة التي يطبعها أمامه.⁶

خاتمة:

دعوى صحة التوقيع تضمن حماية العقد من أي محاولات لإنكار التوقيع، مما يوفر أماناً قانونياً للأطراف المتعاقدة، والحكم الصادر في دعوى صحة التوقيع تقتصر حجيته على صحة التوقيع ولا يتعدى أثره صحة التزامات الطرفين الناشئة عن العقد، وينصح باللجوء إلى هذه الدعوى في حال عدم القدرة، أو عدم توفر الظروف المناسبة في اللجوء إلى دعوى تثبيت الالتزامات الواردة في مضمون العقد في الوقت الحالي.

² المادة 82 من [قانون أصول المحاكمات المدنية](#).

³ المادة 63 والمادة 78 من [قانون أصول المحاكمات المدنية](#).

⁴ المادة 39 من [قانون البيانات السوري](#).

⁵ المادة 39 من [قانون البيانات السوري](#).

⁶ المادة 28 و34 من [قانون البيانات السوري](#).



مشاركة من أجل العدالة

SHARE FOR JUSTICE

حول المشروع:

نشأت فكرت المشروع أثناء مشاركة أحد أعضاء فريق "سوريون من أجل الحقيقة والعدالة" في زمالة خاصة بقادة المجتمع المدني من الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، بغية اكتساب مهارات جديدة لاستخدام التكنولوجيا في تعزيز الديمقراطية، والمناصرة والتحقق من المعلومات واستكشاف سبل جديدة للوصول إلى العدالة. وتم تنفيذ الزمالة في عاصمة البوسنة والهرسك - سراييفو من قبل منظمة U.G. ZAŠTO NE - CA - WHY NOT - وبدعم من الصندوق الوطني لدعم الديمقراطية - NED، ومقره في العاصمة الأمريكية واشنطن.

لماذا "مشاركة من أجل العدالة"؟

عقب الإطاحة بحكومة بشار الأسد (النظام السابق)، ومع دخول سوريا حقبة جديدة في شهر كانون الأول/ديسمبر 2024، وبعد أكثر من 13 سنة من النزاع الدموي، وارتكاب انتهاكات وجرائم خطيرة لا حصر لها من قبل مختلف أطراف النزاع، وما تلاه من تغيير وتعدد الآليات والمؤسسات والهيئات الهادفة للوصول إلى العدالة وتعزيز المحاسبة للحد من ظاهرة الإفلات من العقاب، بدأت فكرة "مشاركة من أجل العدالة" لتكون بمثابة جسر يصل بين مجتمعات الضحايا والمنظمات والمبادرات السورية المحلية من مختلف الجغرافية السورية، وتلائ الآليات والأجسام.

إن الهدف الأساسي لمنصة المشروع هو التعريف بآليات العدالة الدولية ذات الصلة بالملف السوري وشرح ولاياتها وطرق عملها وآخر المستجدات الخاصة بها بلغة مبسطة موجهة لعموم السوريين/ات، إضافة إلى الآليات الوطنية السورية (ذات الطابع المحلي)، بهدف مساعدة مجتمعات الضحايا (كل الضحايا وبغض النظر عن انتماماتهم السياسية أو الإثنية أو المناطقية) والمنظمات المحلية السورية على التواصل معها ومشاركتها الملفات والتوثيقات التي عملت عليها طوال سنوات الصراع الدائر في سوريا، بهدف تعزيز فهم شامل للعدالة والمحاسبة، وضمان الشمولية في عمليات التوثيق ومسارات العدالة نفسها.